

سنن ابن ماجه

4008 - حدثنا أبو كريب . حدثنا عبد ا بن نمير وأبو معاوية عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن أبي البخترى عن أبي سعيد قال قال رسول ا A .
عليه ا أمرا يرى) قال ؟ نفسه أحدنا كيف ا رسول يا قالوا (نفسه أحدكم يحقر لا) Y
فيه مقال ثم لا يقول فيه . فيقول ا D له يوم القيامة ما منعك أن تقول في كذا وكذا ؟
فيقول خشية الناس . فيقول فإياي . كنت أحق أن تخشى) .
في الزوائد إسناده صحيح رجاله ثقات . وأبو البخترى اسمه سعيد بن فيروز الطائي .
[ش - (يرى أمرا) هو منعت . وجملة ا عليه فيه مقال نعته . ومقال مبتدأ خبره واحد
من الظروف الثلاثة . والباقيان متعلقان به . والمراد ههنا الجار والمجرور . [K ضعيف